فاذا فعلوا ذلك واذا للمحقق وان للمشكول فيه وفعلهم متوقع قد يكون
وقد لا يكون الاول ان جماعة من المقاتلين قتلوا كافرين غيرة على دينه وكان
والله اعلم جاعلا على طريق التفاؤل لتحقيق الفعل منهم فاشبه الدعا بالماضي
في نحو غفر الله لزيد المراد التفاؤل والله اعلم الثامن قوله عليه السلام
الا بحقها قد جاء مبينا في الحديث الاخر في قوله عليه السلام الا بما
زنا بعد احصان او كفر بعد ايمان او قتل النفس التي حرم الله بغير حق لا شك
ان تقدير الكلام الا بحقها فانه حينئذ لا يمنع دمه ولا ماله على هذا التقدير
مع ان الزاني والقاتل لا يباح اموالهما خلاف الكافر فكانه جاء على طريق
التغليب والله اعلم التاسع قوله عليه السلام وحسابهم على الله
يريد حساب سرايرهم وخفيات بواطنهم على الله لانه تعالى المطلع على ما
فيها من ايمان وكفر ونفاق وغير ذلك فانه يعلم السر واخفى فمن كان
مخلصا في ايمانه جازاه جزاء المخلصين ومن لم يخلص في ذلك كان من المنافقين
المحكوم له في الدنيا باحكام المومنين وهو في الاخرة من اخسر الخاسرين
لانه في الدرك الاسفل من النار قال الله تعالى ان المنافقين في الدرك الاسفل
من النار ويستفاد من هذا ان الاحكام انما تدار على الظواهر الجلية
لا على السرائر الخفية وفي شرح البخاري لابن بطال رحمه الله تعالى قال
انس بن مالك رضي الله عنه هذه الاية من اخر ما نزل من القران فان تابوا
واقاموا الصلوة واتوا الزكوة فخلوا سبيلهم الاية وتوبتهم خلع الاوثان
وعبادتهم ربهم واقام الصلوة وايتاء الزكوة ثم قال في الاية الاخرى فان تابوا

واقاموا الصلاة واتوا الزكوة فاخوانكم في الدين فقام الدليل الواضح
من هاتين الاية ان من ترك الفرايض او واحدة منها فلا تخلى سبيله وليس
باخ في الدين وله بمعصوم الدم ولا المال ويشهد لذلك قوله عليه السلام
عصموا مني دماءهم واموالهم وهذا يرد على قول المرجية ان الايمان غير مفتقر
الى الاعمال وقولهم مخالف لدليل الكتاب والسنة واجماع اهل السنة فمن
ضيع فريضة من فرايض الله تعالى جاحدا لها فهو كافر فان تاب والا قتل واما
غير الجاحد فامره الى الله تعالى ولا يقطع عليه بكفر وان كان قد اختلف في
تارك الصلوة وفي هذه هنا قولان والمشهور عدم التكفير والمسالة موضع
غير هذا وفي حديث ابي سعيد الخدري ما امرت ان اشق عن قلوب الناس
ولا بطونهم وفي الحديث الاخر فهلا شققت عن قلبه والله سبحانه اعلم

الحديث التاسع

عن ابي هريرة عبد الرحمن
ابن صخر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم فانما اهلك
الذين من قبلكم كثرة مسايلهم واختلافهم على انبيايهم رواه البخاري ومسلم

التعريف ابو هريرة نسبته واختلف في اسمه على خمسة واثنى
عشر قولا وقد افرد بعض الحفاظ له جزءا واصح ما قيل فيه عبد الرحمن بن صخر
وهو دوسي النسب ودوس بفتح الدال قبيلة في الازد قال ابن اسحق حدثني
بعض اصحابنا عن ابي هريرة قال كان اسمي في الجاهلية عبد شمس فسميت
في الاسلام عبد الرحمن وانما كنيت بابي هريرة لاني وجدت هرة فحملتها في كمي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)